حتى سقط رداؤه عن منكبه فلما رفع اعاد كل واحد الى مكانه فقال معاوية
ابن الى سفيان ما احسن لعبكم يا رسول الله فقال ما يا معاوية ليس بكرم
من لم يهتز عند سماع ذكر الحبيب ثم قسم رداؤه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين حاضرهم اربعاية قطعة ثم قال السهروردى هذا الحديث اوردناه كما
سمعناه وقد تكلم فى صحته اصحاب الحديث وما وجدنا شيأ نقل عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم يشاكل وجد اهل الزمان وسماعهم الا هذا وما احسنه
من حجة للصوفية فى سماعهم وتمزيق الخرق وقسمتها لو انه صح وتخالج سرى
انه غير صحيح ولم اجد فيه ذوق النبى صلى الله عليه وسلم مع اصحابه وما كانوا يجدون
على ما بلغنا فى الحديث وبانى القلب قبوله والله اعلم بذلك انتهى كلام مرو قال
الحافظ شيخ الاسلام الشهاب ابن حجر فى كتابه اللالى المنثورة فى احاديث
المشهورة قال ابو العباس ابن تيميه ما اشتهر ان ابا محذورة انشد بين
يدى النبى صلى الله عليه وسلم لسمعت حية الموى كبدى الى آخر البيتين فتواجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى وقعت البردة عن كتفه فتقاسمها اهل الصفة
وجعلوها رقعا فى ثيابهم هذا كذب باتفاق اهل العلم بالحديث لكن رواه
بعضهم وهو من الاحاديث الموضوعة انتهى واما ما نقل من وقوع شئ
من ذلك من بعض مشايخ الصوفية الكبار فان صح يحمل على صدوره فى حال
الغرق واله اضطرار دون حالة القصد والاختيار ولا يجوز ان يقتدى
بهم فى مثل هذه الافعال الا من وصل الى مرتبتهم فى المقامات والاحوال
وحاصل ما صرح به علماؤنا ان ذلك من المحرمات وانه يجب منع اهل هذا الزمان
من فعل ذلك فى وقت من الاوقات ولا يجوز الحضور معهم فى حالة من هذه
الحالات والله اعلم **سئل** فيما اذا اسمع الالات المطربة بالبراع وغيره وما اشبه
ذلك هل هو حرام او حلال بالنسبة الى الشريعة والحقيقة وهل الى ذلك سبيل
والى سماعه طريق **اجاب** قد حرم من لا يعترض عليه لصدق مقاله واباحه
من لا ينكر عليه لقوة حاله فمن وجد فى قلبه شيأ من نور المعرفة فليتقدم والا
فرجوعه عما نهاه الشرع عنه احكم واسلم والله اعلم **سئل** هل يجوز التفرج على

الزينة

الزينة اذا امر بها ولى الامر لفتح بلاد او غير ذلك واذا قلتم بالجواز هل يجوز
المرور فى الاسواق المزينة والجلوس تحت الحرير لحاجة ولغير حاجة وهل
يختص الجواز باصحاب الحوانيت او يسوغ لكل احد وهل للجواز شرط او
قيد وما حكم الله فى هذه المسئلة افتونا **اجاب** اذا امر السلطان بذلك
لاظهار الاستبشار بما انعم الله تعالى به من نصر المسلمين على اعدآء الدين يمثل
هذا فى ذلك امر ولى الامر والجلوس تحت الحرير لمثل دفع البرد ونية صالحة
يسوغ لاهل الحوانيت وغيرهم والمدار فى مثل هذه الاعمال على النيات والمكرون
فعل ذلك بنية الافتخار على اهل الافتقار والله اعلم **كتاب**
السير **سئل** ما تقول العلمآء ائمة الدين رضى الله عنهم اجمعين فى طايفة
الدروز فانهم المعتقدون المعتقدون ان الالهية لا تزال تظهر فى شخص بعد
شخص كما ظهرت فى على وشمعون وفى يوسف وفى غيرهم وانها ظهرت بعد ذلك
فى الحاكم وان كل دور يظهر فيه الاه ويقولون هو الله ان ظاهر فى مشايخهم الذين
يسمونهم العقال واما التيامنة منهم المعتقدون حل الخمر والخنزير
وغيرها من المحرمات ويجحدون وجوب الصلاة وصوم شهر رمضان والحج ويسمون
الصلوات الخمس باسمآء غيرها ويبدلون من تركها ويجعلون ايام شهر رمضان
اسمآء ثلثين رجل ولياليه اسمآء ثلثين امراة وهكذا يقولون فى سايرالشريعة
المطهرة وينكرون قيام الساعة وخروج الناس من قبورهم بتناسخ الارواح
وانتقالها الى ابدان الحيوانات وان من ولد فى تلك الليلة انتقلت روح من مات
فيها اليه ويقولون انما العالم ارحام تدفع وارض تبلع وبذلك اعتقاد الطايفة
النصيرية مثل هولآء كفار اما لا ومثل من ملحدون باليهود والنصارى الذين يحل
اكل ذبايحهم ونكاح نسايهم ام هم شر منهم ومثل يجوز ان يستخدم مولآء فى
حصون المسلمين وثغورهم ام لا وهل يجوز اقرارهم فى قرى المسلمين على هذا
الدين ام يجب الزامهم بشرايع الاسلام واقام الصلوات الخمس وغيرها من
الفرايض واعلان الاذان وغيره من شعاير الاسلام وحتمهم ما حرم الله ورسوله
والايمان بما اخبر الله به ورسوله ومن لم يتب منهم هل يجوز قتله ام لا ومثل يجب على

Copyright Beijing Normal University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)